

Sultanate of Oman

Ministry of Regional Municipalities,
Environment & Water Resources
Minister's Office
Decree



سلطنة عمان

وزاره للبيئة والبيئة والمياه والبيئة
مكتب الوزير
متحف



قرار وزاري

رقم (٢٠٠١/٩٥) ٢٠٠١

بتحديد مناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه بالمنطقة الوسطى

- « استناداً إلى قانون حماية البيئة ومكافحة التلوث الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٨٢/١٠) وتعديلاته ،
- « وإلى قانون حماية الثروة المائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٠٠/٢٩) ،
- « وإلى المرسوم السلطاني رقم (٢٠٠١/٤٧) بإجراء تعديل وزاري ،
- « وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

مادة (١) : تحدد مناطق حماية حقول آبار إمدادات المياه بالمنطقة الوسطى بولاية الجازر (وادي رونب) وفقاً للخريطة المبينة بالملحق رقم (١) المرافق وذلك بهدف تنمية الثروة المائية من خلال حماية مصادر المياه وحقول آبار إمدادات المياه العامة من التلوث والاستنزاف وتسرب المياه المالحة .

وتقسم كل منطقة إلى أربع مناطق تحدد وفقاً للإحداثيات المبينة بالملحق رقم (٢) المرافق .

مادة (٢) : يحدد مستوى السماح بممارسة الأنشطة والأعمال داخل مناطق الحماية المنصوص عليها في المادة (١) وفقاً للملحق رقم (٣) المرافق ، على أن يتم ممارسة تلك الأنشطة والأعمال وفقاً للضوابط المنصوص عليها في الملحق رقم (٤) المرافق .

مادة (٣) : تتولى وزارة البلديات التعليمية والبيئة وموارد المياه إدارة حقول آبار إمدادات المياه بالمنطقة الوسطى بالتنسيق مع الجهات المعنية من أجل الوصول إلى الأهداف المراد تحقيقها من تحديد مناطق الحماية المنصوص عليها في المادة (١) .

٠٠٠/٠٠٠

السلطنة العُمانية

Sultanate of Oman

Ministry of Regional Municipalities,
Environment & Water Resources
Minister's Office
Decree



سلطنة عُمان

وزارة البلديات والبيئة وموارد المياه

مكتب الوزير
مذكرة

-٢-

مادة (٤) : يصدر وزير البلديات الإقليمية والبيئة وموارد المياه قراراً بتشكيل لجنة عمل لتنفيذ الأعمال اللازمة لتحقيق أهداف تحديد مناطق الحماية المنصوص عليها في المادة (١).

وتختص هذه اللجنة بإجراء التسبيح مع جميع الجهات الحكومية وإتخاذ الإجراءات اللازمة لازالة آفة عوائق تؤثر على سلامة الخزان الجوفي واستيفاء الإشتراطات الخاصة بحماية التربة المائية في مناطق الحماية المشار إليها، ويجوز لها تشكيل لجان فرعية للقيام بعمل معين من أعمالها.

وعلى اللجنة أن ترفع إلى الوزير كل أربعة أشهر تقارير عن سير العمل.

مادة (٥) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من تاريخ نشره.



د. شعيب بن مبارك بن عيسى الطوي
وزير البلديات الإقليمية والبيئة وموارد المياه



صدر في: ٢٤/٣/١٤٢٢هـ
المولود: ٢٠٠١/٦/٢٠١٢م



بُرْكَانِيَّةِ مَنَاطِقِ الْمَدِينَةِ الْعَاصِمَةِ

(الرَّمْلَةِ)





**الملحق رقم (٢)
أهداليات ملحق صيغة حقول الماء بمقدار الماء
المائية**

١ - ١ ملائق صيغة حقول الماء بمقدار الماء المائية

| مقدار الماء المائية |
|---------------------|---------------------|---------------------|---------------------|---------------------|
| عمران ونجد |
| عمران ونجد |
| عمران ونجد |
| عمران ونجد |



المجلس الأعلى للبيئة

الشورى

الوزاراة

النطاق أو العمل

المنطقة

الصادرات

النطاق

النطاق رقم (٢)

باتجاه مستويي النسخ بممارسة الأنشطة والأعمال داخل مناطق حماية طول نهر إمدادات المياه بالمنطقة الوسطى

الزراعة	تنمية العائلية والأعمال ذات الصلة
الزراعة التقليدية والبيادات الطيرية ومهارات الأطباب الشاردة	استخدام الأسمدة الكيميائية والبيادات الطيرية ومهارات الأطباب الشاردة
البيادات غير الدائمة والتي تحمل جهراً	استخدام البيادات غير الدائمة والتي تحمل جهراً
إقامة المقاير	إقامة المقاير
الخلص من نوافذ محظات التحلية في لمحات التغير	الخلص من نوافذ محظات التحلية في لمحات التغير
الخلص من نوافذ محظات التحلية في نهر الحن	الخلص من نوافذ محظات التحلية في نهر الحن
إقامة السدود الحكومية	إقامة السدود الحكومية
إقامة السدود الخاصة	إقامة السدود الخاصة
إقامة المنشآت السكنية	إقامة المنشآت السكنية
إقامة حزارات خطوط الورود على السطح	إقامة حزارات خطوط الورود على السطح
إقامة حزارات خطوط الورود تحت الأرض	إقامة حزارات خطوط الورود تحت الأرض
إقامة منشآت صناعية ومرافق الأعمال ذات الصلة بالأنشطة الصناعية	إقامة منشآت صناعية ومرافق الأعمال ذات الصلة بالأنشطة الصناعية
إقامة موقع التغير والكسرات	إقامة موقع التغير والكسرات
إقامة الناجم	إقامة الناجم
التغير وإنتاج النفط	التغير وإنتاج النفط
نهر وشده أثابيب نقل النفط	نهر وشده أثابيب نقل النفط
الخلص من المياه المصاصحة للتقط	الخلص من المياه المصاصحة للتقط
إقامة الطريق مع وسائل حماية	إقامة الطريق مع وسائل حماية
إقامة الطريق بدون وسائل حماية	إقامة الطريق بدون وسائل حماية
نظام الصرف الصحي	نظام الصرف الصحي
إقامة حزارات تحمل لأجهزة نور حفر انتصاف	إقامة حزارات تحمل لأجهزة نور حفر انتصاف
إقامة حزارات لاحتياز	إقامة حزارات لاحتياز
الأعمال التجارية الضريبة	الأعمال التجارية الضريبة
إقامة مرافق التقنيات الصالحة	إقامة مرافق التقنيات الصالحة
إقامة مرافق التقنيات الصالحة	إقامة مرافق التقنيات الصالحة
إقامة مرافق التقنيات الخطرة	إقامة مرافق التقنيات الخطرة
إقامة مفيضات العمل المؤقتة	إقامة مفيضات العمل المؤقتة
حفر الآبار الحكومية	حفر الآبار الحكومية
حفر الآبار الخاصة	حفر الآبار الخاصة
أعمال التنمية	أعمال التنمية
القيام بالأنشطة والمشاريع التي ليس لها علاقة بأدارة الحكومة	القيام بالأنشطة والمشاريع التي ليس لها علاقة بأدارة الحكومة
العمران والترسع في الأنشطة الفنية	العمران والترسع في الأنشطة الفنية
تغير درجة الأنشطة الفنية	تغير درجة الأنشطة الفنية
ملحوظة	
أ - محظوظ ممارسته	
ب - غير جائز إلا باستثناء من الجهات الحكومية في حالة تضرر بالي بيارات	
ج - جائز	
د - مسموح به بشرط عدم تكميم الصنع فقط	



الملحق رقم (٤)

بيان تطبيق معايير الكشفة والأعمال المسروق بها داخل مناطق حقلية حول آثار إحداث المياه بالمنطقة الومطي

العنوان	النقطة التي يتعين الالتزام بها
الزراعية:	<ul style="list-style-type: none"> • تخزين كل الأسمدة والسبيدات بألوانها فوق قواعد خرسانية أو غرف مغلقة ملائمة لهذا الغرض. • استخدام المقابر المعدنة من الأسمدة والسبيدات. • استخدام التخلصات العفنية التي لا تعلم بالغود من مصدر المياه. • التخلص من جميع أجزاء المجرات المائية أو الناقلة في الموقع الشخصي بها لهذا الغرض. • معالجة النفايات الناتجة من تصفيه الآبار وأصل المسلح في المحطات الشخصية لهذا الغرض. • إنشاء حفر مبطنة للتجميع وتصريف النفايات ما لم توجد محطات ملائمة لها هذا الغرض. • شفاف المقابر والتحول جميع شبكات المياه المسطحة إلى خارج حدودها. • عدم السماح باختلاس مياه الأمطار.
الصلة:	<ul style="list-style-type: none"> • التخلص من توائم محطات التحلية في المواقع التي ينبع منها بالاستثناء ماء الترب للخلاص من موقع التحلية على المسطح. • حقن بوتام التحلية في باطن الأرض في طبقات معزولة جيولوجياً على أن تكون أقصى من العيارات المائية للمياه العذبة حسب المؤشرات الفنية الآتية:
الموسيمة:	<ul style="list-style-type: none"> • عدم إنشاء سدود تخزين أعلى حقول آثار إحداث المياه.
السلطة:	<ul style="list-style-type: none"> • إقامة السدود الحكومية. • إقامة السدود الخاصة.
الأعشاب الضارة:	<ul style="list-style-type: none"> • عدم السماح بإنشاء حفر الامتصاص كسلوب للتخلص من مواسمه الصيف. • إنشاء شبكة موجاري.
البيئة:	<ul style="list-style-type: none"> • أن تكون العزالتين من طبقتين من التولاذ أو طبقة واحدة من الزجاج المطوري بأحكام مصرية على أن توضع العزالتين في غرف مبطنة بالخرسانة الأساسية بارتفاع يوفر جهما لا يقل عن ثنتي حجم العزان. • أن تكون هناك متتابعة لحالة العزان من إحكام قفل الصنابير. • مرافق المتنزه وكمبونات المخزون من الركود بحماية بواسطة لمبة الكترونية لها قدرة على التسجيل Loggers. • لاختبار الخطوط سوية. • إقامة غرف تخزين شحم برقية الأنابيب الخارجية من العزالتين.
إلاسة منشآت صناعية:	<ul style="list-style-type: none"> • إعداد دراسة بيئية لتحديد العلاقات الصناعية وتحليل معالمها قبل التخلص منها. • اختيار الأسلوب الأمثل للتخلص من المخلفات حسب طبيعتها.
ومزارعة الأصول ذات الصلة بالتناظر الصناعي:	<ul style="list-style-type: none"> • تحديد النبات يعمق التحريف المحدد. • عدم تغيير مجرى الأريبة والشعاب الرئيسية. • عدم إفقاء الماء الصلبة في الأريبة.
إقامة موقم التحكم والتكتلات:	<ul style="list-style-type: none"> • إقامة المراجم.



الظروف التي يتعين الالتزام بها	التدابير أو العمل
<ul style="list-style-type: none"> عدم توسيع العلاقات الحالية للمياه العذبة لسرقة حفر ذات ملحوظة عذبة. عدم إبقاء العلاقات الحالية للمياه العذبة مكتوفة ضد حفر العلاقات الحالية للمياه العذبة. ترويد الأنابيب بأجهزة إلكترونية لتجنب التسرب من متصدة بجهاز إنذار مركزي. عد مرور الخط عبر الغزاقات الاستراتيجية يجب توفير وسيلة فعالة لاحتواء أي تسرب محتمل. حقن المياه الصناعية للنفط في نفس الطبقات التي أشجت منها. يجب تقييم دراسة للأثر البيئي للتخلص من المياه الصناعية للنفط. 	<ul style="list-style-type: none"> - التثبيت وإنتاج النفط - حفر وتحديد قنوات نقل النفط - التخلص من المياه المصاصمة
<ul style="list-style-type: none"> عمل قوافل تجميع على جانبي الطريق بالإضافة إلى حفر تجمعوية مبنية بعلبة حازلة لكل ١ كم تقليل عدد المداخل والخارجية بقدر الإمكان 	<ul style="list-style-type: none"> - إقامة طرق مع وسائل حماية - إقامة طرق بدون وسائل حماية
<ul style="list-style-type: none"> إقامة محطات المعالجة حسب المؤشرات الفنية التي تلزم لاستخدامات المياه المعالجة عدم التخلص من المياه في حفر انتصاص في الحالات الجوفية مالم تكون مواسفات المياه مطلوبة لمياه الشرب. فصل الزيوت والمواد الكيميائية ومعالجتها بشكل منفصل قبل ودمجها في شبكة الصرف الصحي. توفير خزانات لتخزينية محسنة وجيدة التقطيع في حالة عدم توفر شبكة الصرف الصحي 	<ul style="list-style-type: none"> - نظام الصرف الصحي: - إقامة حفارات تحمل لا هوائى أو حفر انتصاص - إقامة حفارات لاحتياز
<ul style="list-style-type: none"> عد السماح برؤساء حفر الانتصاص كسلوب للتخلص من مياه الصرف الصحي. 	<ul style="list-style-type: none"> - الأصول التجارية الممتعة
<ul style="list-style-type: none"> لخبار الموقع العائم بعد إجراء دراسة الهيدروجيولوجية. تبخين التردد بمادة عازلة. حشط القنوات وتنطفيتها يومياً. إعادة التردد حسب المؤشرات الفنية للزمرة لوعية الماء الذي سوف يتم التخلص منها فيه. 	<ul style="list-style-type: none"> - إقامة مراقبة القنوات الصالحة - إقامة مراقبة القنوات السليمة - إقامة مراقبة القنوات الخطرة
<ul style="list-style-type: none"> عد السماح بالآلة حفر الانتصاص والتقد برؤساء حفر لتخزينية وفقاً لشروط لائحة تنظيم الآبار والألاج الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٦١/٢٠٠٣ 	<ul style="list-style-type: none"> - إقامة مجموعات العمل المزدقة - حفر الآبار الحكومية - حفر الآبار الخاصة
<ul style="list-style-type: none"> تغذين جميع براهميل الزيوت والأصباغ والسواد المطردة في السوق فوائد خرسانية. إعادة استخدام المياه. إجراء كل أصول التثبيت والصمامات على أرضية مبنية بواجز لسمينة في غير ذلك. وضع جميع القنوات الصالحة في لوعية مناسبة وردمها في المردم المرخص به لذلك. تغدو المدراس الخاصة بحماية الثروة المائية حسب نوع النشاط 	<ul style="list-style-type: none"> - القيام بالأنشطة والمشاريع التي ليس لها علاقة بـ إنشاء الحكومية للمياه والتلوّح في الأنشطة القائمة - تغير لوعية الأنشطة القائمة





العنوان رقم (٤)

بنموذج ممارسة الأنشطة والأعمال المسموح بها داخل مناطق حصرية حول آثار إيدادات المياه بالمنطقة الفوضي

العنوان	النحوين التي يتعين الالتزام بها
الزراعة:	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تغذين كل الأسمدة والسبيدات بلواءها فوق قرائد حراسية أو غرف مغلقة مخصصة لها الفوضى. ▪ استخدام المقاير المحدة من الأسمدة والسبيدات. ▪ استخدام التثبيت العصبية الذي يعلم بالوقود عن مصدر المياه. ▪ التخلص من جميع أجزاء الحوائط المتلوحة أو الناقلة في الواقع العرضي بها لهذا الفوضى. ▪ معالجة التثبيت الناتجة من تصفيه الآبار وأصال السلم في المحظى المخصصة لهذا الفوضى. ▪ إنشاء حفر مبطنة لتجفيف وتصريف الثلابات ما لم توجد محظى مخصصة لها الفوضى. ▪ شوبر المفتر وتحويل جميع شبكات المياه المعدنية إلى خارج حدودها. ▪ عدم السماح بتحصيم مياه الأمطار.
الصناعة:	<ul style="list-style-type: none"> ▪ التخلص من نوع محظى التعلية في أحواض التصدير. ▪ التخلص من نوع محظى التعلية في أحواض التصدير. ▪ حقن نواتج التعلية في باطن الأرض في طبقات معزولة جيداً على أن تكون الصفر من التأثيرات المائية المائية العصبية حسب المؤشرات الفنية الازمة.
النفايات:	<ul style="list-style-type: none"> ▪ عدم إنشاء سدود تغذين أطى حقول آثار إيدادات المياه.
الإسكان:	<ul style="list-style-type: none"> ▪ عدم إنشاء بركات حفر الامتصاص كسلوب للتخلص من مياه الصرف الصحي. ▪ إنشاء شبكة مجازر.
البيئة:	<ul style="list-style-type: none"> ▪ أن تكون الفرزات من مخلفات من الفوارد في منطقة واحدة من الزجاج المقوى بالألياف البصرية على أن توضع الفرزات في غرف مجهزة بالحرسية الأستثنائية بارتفاع يوفر جهاز لا يقل عن ثنتي حجم الفرز. ▪ أن تكون هناك متاحة لحالة الفرز مع إمكانية كل التصدير. ▪ مرافق المناور وكهرباء المسخرون من الوقود بمحاسبة بواسطة لجامعة لكترونية لها ذرة على التسجيل Loggers. ▪ لفتح العضطف ستورا. ▪ إقامة حرف عشوائي تسمح بمرتبة الأثواب الفارقة من الفرزات.
المصانع:	<ul style="list-style-type: none"> ▪ إعداد دراسة بيئية للتحديد المطلقات الصناعية وحمل معالجتها قبل التخلص منها. ▪ تحويل الأنابيب الأصلية للتخلص من المطلقات حسب طبيعتها.
النقل:	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تحديد الناتج بمعنى التجفيف المحدد. ▪ عدم تغير مجازي الأرببة والشعب الرئيسية. ▪ عدم إبقاء الماء السائل في الأوتوكار.